الأسماء الأعجمية

وخطورتها على الهوية الوطنية

إعداد الأستاذ الدكتور

عرفات محمد محمد أحمد عثمان

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الأزهر

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمـــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد.....

فاستجابة لدعوة كريمة من السادة مسؤولي المؤتمر العلمي المبارك لكليتي العظيمة(كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة) أتقدم بهذه الورقة البحثية حول خطوة الأسماء الأعجمية على الهوية الوطنية؛ ذلك أن اللغة ليست فقط الأصوات التي يعبر بها كل قوم عن أغراضهم(١)، بل هي وعاء الفكر وأداة التعبير، وناقلة الأفكار والمشاعر، وهي -فوق هذا كله- هوية كل مجتمع، ووسيلة الترابط بين أفراده، ومادة إنتاج الثقافة والفكر والعلم، إنها كما يقول بعضهم: الهواء الذي نتنفسه(٢)، وما من أمة تفرط في الحفاظ على لغتها إلا فرطت فيما هو أكبر من ذلك؛ من هنا كان من الخطورة بمكان أن تنتشر الأسماء الأعجمية على ألسنة قومنا، وأن تكون موضوعة على اللافتات في حوانيت التجارة وأماكن الاستراحات، فضلا عن مراكز العلم والتوجيه.

ولست هنا في مقام بيان أفضلية اللغة العربية على غيرها من اللغات، وهذا كلام مقرّر مكرر، اتفق عليه أهل العلم وكتبت فيه القراطيس، وإنما الذي يعنينا في هذه الصفحات الوجيزة أن ندق ناقوس الخطر، ونُنبه إلى خطورة الألفاظ والأسماء الأعجمية المتداولة في شتي جوانب حياتنا.

---

(١) كما في التعريف الأشهر لابن جني في الخصائص ١/ ٣٤.

(٢))وردت هذه المقولة على لسان (جاك دريدا) في ندوة عقدها بالمجلس الأعلى للثقافة بالقاهرة سنة ٢٠٠٠م. ينظر:

وقد قسمت هذه الورقة إلى ثلاثة مباحث؛ يتحدث أولهما عن أسباب الظاهرة ويتحدث ثانيهما عن بعض مظاهرها، أما الثالث فيتحدث عن العلاج من وجهة نظري.

والحق أن هذه القضية تحتاج إلى كثير من البحوث وما هو أكثر من البحوث؛ لأنها متعلقة بهويتنا وبحاضرنا ومستقبلنا ومستقبل الأجيال التي يراد لها الانسلاخ من تاريخها، حتى تصير مسخا مشوها تائها حيران في هذه العولمة التي تقتحم عليه حياته بل أخص خصوصياته، نسأل الله جل في علاه أن يهدينا جميعا سواء السبيل[1].

(١) حسنا فعل مجمع اللغة العربية بالقاهرة إذ جعل مؤتمره الدولي في دورته (٨٩) الذي عقد في الفترة من ١٥ مايو إلى ٢١ مايو ٢٠٢٣م تحت عنوان "اللغة العربية بين الهوية القومية والعولمة".

أسباب الظاهرة:

لعل نظرية ابن خلدون في الولع بتقليد الغالب[١] ما زالت تصلح تفسيرا لهذه الظاهرة؛ فإن الولع بالغالب وتقليده صار ديدنا لكثيرين، بل صحب ذلك تحقير الثقافة الأصيلة واللغة القويمة والنظر إلى رعاتها ودعاتها بعين الازدراء.

ومما لا شك فيه أن بداية احتكاك المصريين خصوصا بالغرب قد أصابهم بما يشبه الذهول واعتراهم من الهزيمة النفسية ما جعلهم قابلين للتسلط الثقافي قبل العسكري، وهذا ما أسماه مالك بن نبي: القابلية للاستعمار[٢]، وجعله أخطر من الاستعمار نفسه؛ وهذا صحيح؛ فالاستعمار إذا نزل أرضا واجه معارضة قوية وتدافع الناس ليدرؤوا عن أموالهم وأرضهم وعرضهم، أما إذا وجد نفوسا مهزومة في داخلها قابلة لأن تُستذل فما أيسر مهمته حينئذ.

وقد تحدث مالك أيضا عن ظاهرة:"«مركب النقص، الذي اعترى الضمير الإسلامي أمام ظاهرة الحضارة الغربية"[٣]. حيث ولّىَ عدد من قادة الرأي والفكر مدبرين ويمّمُوا وجههم وقلوبهم شطر ثقافات وقيم لا تمثل تاريخنا ولا معتقدنا ولا طريقة حياتنا فكان من هذه الظواهر ذلكم التقليد الأعمى للغة الأعاجم. واتباع سننهم في أخص خصوصيات الهوية.

إضافة إلى عدد من الأسباب الأخرى؛ منها ما هو خارجي من الكيد والمكر لإضعاف الروح الإسلامية في النفوس، ومنها ما هو نتيجة شيوع التقليد والمحاكاة بدون أثارة من علم أو فكر، مع عوامل مساعدة من ضعف الاهتمام باللغة العربية تحدثا وكتابة، وعدم وجود رادع قانوني

---

(١)الفصل الثالث والعشرون من الباب الثاني في أن المغلوب مولع أبداً بالاقتداء بالغالب في شعاره وزيه ونحلته و سائر أحواله و عوائده. المقدمة ج٢ ص٥٠٥ ص طبعة دار نهضة مصر. بتحقيق: د/ علي عبد الواحد وافي.

(٢)انظر: شروط النهضة (ص٣١) طبعة دار الفكر سوريا سنة ١٩٨٦م.

(٣)«القضايا الكبرى» (ص١٦٩) ط دار الفكر المعاصر. بيروت طبعة أولى ١٩٩١م.

ملزم، مع ما شهده العصر الحديث من(العولمة) بتداعياتها التجارية من كثرة التوكيلات الأجنبية التي يلتزم وكلاؤها في بلادنا بالاسم الأجنبي ولا يكلفون أنفسهم عناء وضع الترجمة العربية بجواره، وتداعياتها الثقافية ومنها كثرة وسائل التواصل الإليكتروني حتي صارت لها لغتها الخاصة، مع تفريط المدارس ومعاهد العلم في التحدث وتدريب الطلاب وتعوديهم على احترام الفصحى، أضف إلى ذلك الدور السلبي لعدد من وسائل الإعلام في التهوين من شأن اللغة العربية.

المظاهر:

أما عن مظاهر تلك النائبة فحدث ولا حرج؛ فإنها قد فشت حتى لم تدع مكانا في حضر أو قرية إلا انتشرت فيه انتشار النار في الهشيم، وإنك لتجدها فيما يسمى بالأماكن الراقية وما دونها، وهاك بعض النماذج...

المدارس:

مدرسة بالم الدولية، ومدرسة نورديك، ومدرسة كيان كوليدج، ومدرسة بريتون، ومدرسة ماستري، ومدرسة ويست فيو، ومدرسة استين كوليدج، مدرسة اسكولرز الدولية، مدرسة أوكلاند مصر، مدرسة ريجنت، مدرسة كورويست، مدرسة ساكسوني، مدرسة أوبن سكاي، مدرسة سيمون دو بوفوار، مدرسة أيبك، مدرسة جيمس، مدرسة كونكورد، مدرسة كبنت كوليدج، مدرسة ليفربول، مدرسة أمبريال كوليدج، مدرسة سان مايكل، مدرسة بريتش كولومبيا، مدرسة إيفي، مدرسة سيفن بليرز، مدرسة رويال، مدرسة إيليت، مدرسة جلوبال بارادايم، مدرسة كارلتون، مدرسة جلوبال بارادايم، وهكذا...[1]

(1) https://egyptschools.info/school_type//

ولم أستقص؛ إذ لو فعلت لطال النقل جدا، ولو رجعت للصفحة المذكورة في الهامش لوجدت أضعاف ذلك، وإذا كان هذا حال الاسم فبالله كيف يكون حال المسمى؟ وحال المناهج؟ وأي مناهج تلك التي يربي عليها أبناؤنا وبناتنا؟

ولن نخرج عن موضوع البحث؛ فنحن نرصد فقط ذلك التعدي على لغتنا في بلدنا ومن بني جلدتنا.

أسماء بعض الحوانيت (المحلات)

ولن أستطرد كثيرا، ولسوف أكتفي بذكر تخصص واحد فقط هو محلات الحلويات، وسوف نجد العجب العجاب في أسماء المحلات ومن ذلك:

ذا بتر هاف أند كو، تورتينا، كاروسيل، نولا كب كيك، لابوار، ديوكس، كوبر ميلت، تسيباس، توماس، سيموندس، سينابون، ساليه سوكريه، تي بي إس، لابوم.

وهنا نتساءل: هل عقمت اللغة العربية أن تعطينا أسماء تجارية مقبولة؟

هل هذه المحلات تخاطبنا أم تخاطب فئات أخرى في جمهوريتنا العربية؟

الحلـول:

أولا: تفعيل القانون:

الحق أن القوانين موجودة، ومنها:

قانون رقم ٦٢ بتاريخ ٣٠ أغسطس ١٩٤٢م بإيجاب استعمال اللغة العربية في علاقات الأفراد والهيئات بالحكومة ومصالحها. وفيه:

مادة (٢): يجب أن تحرر باللغة العربية جميع السجلات والدفاتر والمحررات التي يكون لمندوب الحكومة أو مجالس المديريات أو الهيئات البلدية حق التفتيش والاطلاع عليها بمقتضى القوانين أو اللوائح أو عقود الامتياز أو الاحتكار أو الرخص.

وكذلك يجب أن تكتب باللغة العربية اللافتات التي تضعها الشركات والمحال التجارية أو الصناعية على واجهات محالها على أن ذلك لا يمنع من أن تكتب بلغة أخرى إلى جانب اللغة العربية، على ألا تكون أكبر حجما ولا أبرز مكانة منها[١].

ثم تمّ تعديل القانون ب:

قانون رقـم ١٣٢ لسنة ١٩٤٦ : بتاريخ ١٦ / ٩ / ١٩٤٦

المادة (١) : يجب أن يحرر باللغة العربية جميع ما يقدم إلى وزارات الحكومة ومصالحها ومجالس المديريات والهيئات البلدية من المخاطبات والعطاءات وغيرها من المحررات وما يلحق بها من الوثائق، فإذا كانت هذه الوثائق محررة بلغة أجنبية وجب أن ترفق بها ترجمتها العربية، ويترتب على عدم مراعاة هذا الحكم اعتبار تلك المحررات والوثائق كأن لم تكن. ولا يسري هذا الحكم على ما يقدم من الأفراد الذين لا يقيمون في مصر أو الهيئات والمنشآت التي لا يكون مركزها الرئيسي في مصر أو لا يكون لها فرع أو توكيل فيها.

(١) موقع محكمة النقض المصرية https://www.cc.gov.eg/legislation_single?id116445

المادة (٢) : يجب أن تحرر باللغة العربية جميع السجلات والدفاتر والمحررات التي يكون لمندوب الحكومة أو مجالس المديريات أو الهيئات البلدية حق التفتيش والاطلاع عليها بمقتضى القوانين أو اللوائح أو عقود الامتياز أو الاحتكار أو الرخص.

المادة (١) : يضاف إلى المادة الثانية من القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٤٢ الخاص بإيجاب استعمال اللغة العربية في علاقات الأفراد والهيئات بالحكومة ومصالحها فقرة جديدة يكون نصها: "وكذلك يجب أن تكتب باللغة العربية اللافتات التي تضعها الشركات والمحال التجارية أو الصناعية على واجهات محالها، على أن ذلك لا يمنع من أن تكتب بلغة أخرى إلى جانب اللغة العربية، على ألا تكون أكبر حجما ولا أبرز مكانا منها".

ثم صدر بعد ذلك:

قانون رقم ١١٥ لسنة ١٩٥٨. بتاريخ ١٢ / ٨ / ١٩٥٨م:

المادة (٣): تكتب باللغة العربية العلامات التجارية التي تتخذ شكلا مميزا لها، الأسماء والإمضاءات والكلمات والحروف والأرقام وعنوان المحال والأختام والنقوش البارزة. ولا يجوز طلب تسجيل علامة تجارية تتخذ أحد هذه الأشكال والمميزات إلا إذا كتبت باللغة العربية. على أن ذلك لا يمنع من طلب تسجيل علامة مكتوبة بلغة أجنبية إلى جانب اللغة العربية بشرط أن تكون اللغة العربية أكبر حجما وأبرز مكانا منها. أما العلامات التجارية التي تم تسجيلها طبقا للقانون، فيجب على مالكها أن يتقدم بطلب جديد لتسجيلها بعد تعديلها وكتابتها باللغة العربية وذلك في خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون. ولا يجوز تجديد تسجيل أية علامة انتهت مدة حمايتها القانونية إلا إذا تم تعديلها وكتابتها باللغة العربية.

المادة (٤): تكتب باللغة العربية البيانات التجارية المتعلقة بأية سلعة يتم إنتاجها بالجمهورية العربية المتحدة، أما المنتجات والبضائع التي تستورد من الخارج، فتلصق عليها بطاقة باللغة

العربية، تتضمن تحديد البيانات التجارية التي لها دخل في تقدير قيمتها ويصدر بتحديد هذه البيانات قرار من وزير الاقتصاد والتجارة. ويجوز أن تضاف لغة أجنبية إلى جانب اللغة العربية فيما يتعلق بالبضائع المعدة للتصدير إلى الخارج.

المادة (٥): كل من يخالف أحكام المادة الأولى والثالثة والرابعة من هذا القانون يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة جنيهات ولا تزيد على مائتي جنيه. وتحدد المحكمة للمخالف مهلة لا تجاوز ثلاثة أشهر لتنفيذ ما أوجبته المادة الأولى فإذا انقضت المهلة ولم يقم بتنفيذ ذلك عوقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن خمسين جنيها ولا تزيد على خمسمائة جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين. فإذا وقعت الجريمة من إحدى الشركات أو المحال التجارية أو الصناعية ترفع الدعوى العمومية على مدير الشركة أو صاحب المحل أو مديره أو الشخص المشرف على العمل.

بل نستطيع القول إن تعديل قانون مجمع اللغة العربية وجعل توصيات المجمع ملزمة لجميع المصالح الحكومية لهو قانون قوي لو تم تفعيله، وهذا نصه:

قانون رقم ١١٢ لسنة ٢٠٠٨

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨٢ بإصدار قانون إعادة تنظيم مجمع اللغة العربية.

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بالبند (ز) من المادة (٣) من القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨٢ بإصدار قانون إعادة تنظيم مجمع اللغة العربية، النص الآتي:

مادة ٣ – وسائل المجمع لتحقيق أغراضه هي:

(ز) تلتزم دور التعليم والجهات المشرفة على الخدمات الثقافية والوزارات والهيئات العامة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الجهات الخاضعة لإشراف الجهات المشار إليها بتنفيذ ما يصدره المجمع من قرارات لخدمة سلامة اللغة العربية، وتيسير تعميمها وانتشارها، وتطوير وسائل تعليمها وتعلمها، وضبط نطقها الصحيح، وتوحيد ما فيها من مصطلحات، وإحلالها محل التسميات الأجنبية الشائعة في المجتمع، على أن يصدر بها قرار من الوزير المختص ينشر في الوقائع المصرية، ويقوم المجمع من خلال لجانه النوعية المختصة بتحقيق هذا الدور، وتذليل أية صعوبات تواجهه، ومتابعة تنفيذه وتقييم مستوى الأداء فيه.

ويعتبر هذا الالتزام أحد الواجبات العامة الملقاة على العاملين كل فى حدود اختصاصاتهم، ويترتب على مخالفة هذا الالتزام انعقاد المسئولية التأديبية للمخالف. وينشأ مكتب بمجمع اللغة العربية لتلقى الشكاوى بشأن المخالفات التي ترد على هذا الالتزام، وتحقيقها، ويقوم المجمع بإعلان تقرير سنوي عن حالة اللغة العربية، وما تتعرض له قراراته من مخالفات.

وإنا قد قرأنا أن هناك قانونا قد طرح لمعالجة هذه الظاهرة[1]، وإلى حين أن يصدر هذا القانون فإن ما سبق ذكره كافٍ في حصول المقصود، المهم توفر الإرادة للتنفيذ.

وليست هذه القوانين بدعا من المجتمعات والأمم المتحضرة؛ فقد اشتهر في فرنسا قانون رقم ٩٤-٦٦٥ في ٤ أغسطس ١٩٩٤ المتعلق باستخدام اللغة الفرنسية ويعرف باسم قانون توبون، وبواسطة قانون توبون قامت بمنع استعمال اللغات الأجنبية خ صوصًا

(1) https://www.elwatannews.com/news/details/5820193

الإنجليزية في المعاملات التجارية وإعلاناتها، وهو ليس بقانون جديد؛ فقد تدخلت الدولة الفرنسية في الواقع اللغوي عبر عدة قوانين، أهمها التي أصدرتها سنوات ١٤٩٠ ، ١٥١٠، ١٥٣٩م، وهذا الأخير هو الأشهر والمعروف بقانون فيلي كوتري، وقد سعت هذه القوانين إلى إبعاد اللاتينية والإسبانية والإيطالية من الساحة الفرنسية(١).

ثانيا: الاهتمام بالقضية إعلاميا.

فللإعلام دور لا ينكر في الاهتمام بالقضايا وإثارتها والتأثير على الناس تأثيرا بالغا؛ وإذا كان الإعلام هادفا كان له أطيب الأثر في توجيه المتلقي لما فيه النفع، ويمكن للإعلام أن يقوم بواجب كبير بحث الناس على الاهتمام بلغة القرآن سواء كان ذلك بشكل عملي في أحاديثهم أو بشكل توعوي توجيهي.

ومن توصيات مجمع اللغة العربية في هذا الشأن: "السّعي لأن يُضَمَّن الميثاق الإعلامي والصحفي آلية لوسائل الإعلام المختلفة، ترسخ الوعي الثقافي بأهمية اللغة العربية بوصفها رمزًا للاستقلالية الوطنيّة والخصوصيَّة الثقافية، وتقدم في الوقت نفسه نمطًا لغويًّا راقيًا مسموعًا أو مكتوبًا أو مشاهدا، من شأنه أن ينشر الفصحى المعاصرة الميسَّرة ويرقى بالذوق اللغوي العام".

ثالثا: الاهتمام بالفصحى في المدارس وأماكن التعليم.

وذلك بتعويد النشء عليها، وتحبيبهم فيها، وربط أنشطتهم العلمية والثقافية والترفيهية بها، وعمل المسابقات والمناشط التي تعين على هذا وتحفز عليه، ومن توصيات مجمعنا اللغوي في هذا الشأن: " ضرورة قيام وزارات التعليم في العالم العربي بوضع خطة تعليمية متوازنة، يكون من أولوياتها الحفاظ على اللغة العربية وحمايتها والعمل على تنميتها ونشرها بوصف اللغة

(١) https: //ar.wikipedia.org /wiki .

العربية المكوِّن الأساسي للهويّة في وجه المد العولمي، مع عدم إهمال تعليم اللغات الأجنبية وإتقانها والاستفادة القصوى منها في حدود الحاجة إليها، وبحيث لا تطغى على اللغة العربية في التعليم"[1].

رابعا: واجب ذوي الرأي والفكر.

إن من سنة الله أن يكون في عصر أولوا بقية ينهون عن الفساد في الأرض، ويقومون بواجب التحذير والإنذار، وينصحون ويوجهون حتى تستقيم حياة الناس على هدى وعلم وكتاب منير، وحري بأولي التوجيه وقادة الرأي أن يولوا هذه القضية اهتماما بالغا؛ وأن يكملوا جهد القانونيين والتنفيذيين، أو لنقل: يقودوا المسيرة التي تمهد لعمل الآخرين؛ فإن الرائد لا يكذب أهله، وتلك مسألة لو تعلمون عظيمة؛ إذ إنها مرتبطة بهوية المجتمع ومكوناته الثقافية ومستقبل أجياله.

وإن من أمانة الرأي أن نقول إنه ما من مجتمعٍ صِحيّ إلا ويحرصُ كلّ الحرص على لغته، ويوجه أفراده للالتزام بها تحدثا وكتابة، يوجهون ويحثون وينصحون حتى تمضي سفينة المجتمع في خير وأمن وأمان.

(١) صفحة المجمع على الفيس بوك: https: //www.facebook.com /arabicacademy.eg

خاتمـــة

في ختام هذه الورقة البحثية أؤكد أن لغتنا العربية هي أخص خصائص هويتنا وأبرز ملامح ثقافتنا، وإن الحفاظ عليها ضرورة قومية ، كما أنه أمر إلهي؛ فهي أداة الوحي الإلهي وحاملة لواء التغيير الثقافي والنهضة الحضارية، ولا بد لمواجهة مشكلة انتشار الأسماء والأعلام الأعجمية أن نعترف أولا بوجود هذه المشكلة، بل بانتشارها وشيوعها في مختلف الأماكن والمستويات، ثم ليجتمع أهل التخصص وليقروا وضع منظومة تربوية متكاملة، تضع اللغة في موضعها اللائق بها في منظومة الأنساق التربوية الحاكمة للمجتمع ، وتكون هناك مدونة سلوك ترشد إلى الطريق الأصوب في الإعلام والتعليم ووسائل الاتصال ودور كلٍّ بحيث تتضافر الجهود للحل الواقعي العملين وليس مجرد كلام نظري أو توصيات تتلاشى في الجو الفسيح وتطيرها الريح!

ثم نؤكد هنا مرة أخرى على حتمة تفعيل القانون، فإن الله ليزع بالسلطان ويجعل به التغيير للأقوم والأهدى، ولقد قلت في كلمتي بالمؤتمر إن من فضل الله أن دولتنا حريصة كل الحرص على اللغة العربية في مستوياتها الرسمية، ولا تسمح باللغة الأجنبية في عناوين المصلحة ولا أسماء المشروعات، فهي بحقٍّ جمهورية مصر العربية، وإنا لنرجو المزيد خدمةً للدين والوطن، والله يوفق جميع القائمين على مصالح العباد لما خير البلاد، وبالله توفيقنا وهدانا.

أهم المراجـــع

الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جنبي، تحقيق محمد على النجار وزميله، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، بدون تاريخ.

شروط النهضة، مالك بن نبي، طبعة دار الفكر سوريا سنة ١٩٨٦م.

القضايا الكبرى ط دار الفكر المعاصر. بيروت طبعة أولى ١٩٩١م.

مقدمة ابن خلدون، بتحقيق: د/ علي عبد الواحد وافي. طبعة دار نهضة مصر، الطبعة الثامنة ٢٠١٧م.

إضافة إلى عدد من المواقع الإلكترونية وصفحات التواصل الاجتماعي. وهي مثبتة بالهوامش

موضوعات البحث

المحتويات

المقدمـــة ٣٥
أسباب الظاهرة ٣٧
المظاهر ٣٨
الحلول ٤٠
أولا: تفعيل القانون ٤٠
ثانيا: الاهتمام بالقضية إعلاميا. ٤٤
ثالثا: الاهتمام بالفصحى في المدارس وأماكن التعليم. ٤٤
رابعا: واجب ذوي الرأي والفكر. ٤٥
خاتمـــة ٤٦
أهم المراجع ٤٧
موضوعات البحث ٤٨